

## الهيئة العامة لسوق المال

### قرار

رقم خ/١٥/٢٠١١

### بالغاء ترخيص شركة النسر للتأمين بمزاولة أعمال التأمين العام

استنادا إلى قانون شركات التأمين الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٧٩/١٢،  
وإلى قانون تأمين المركبات الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٤/٣٤،  
وإلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/٩٠ بنقل اختصاصات التأمين من وزارة التجارة والصناعة  
إلى الهيئة العامة لسوق المال،  
وإلى اللائحة التنفيذية لقانون شركات التأمين الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٨٠/٥،  
وإلى القرار رقم خ/٣١/٢٠٠٧ بشأن تنظيم متطلبات ترخيص مزاولة أعمال التأمين،  
وإلى القرار رقم ٨٠/٣٨ بالترخيص لشركة النسر للتأمين بمزاولة أعمال التأمين العام،  
وإلى رسالة شركة النسر للتأمين بإلغاء ترخيصها بتاريخ ١٧/٥/٢٠١١م،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### تقرر

#### المادة الأولى

يلغى ترخيص شركة النسر للتأمين الخاص بمزاولة أعمال التأمين العام  
اعتبارا من ١٧ مايو ٢٠١١م .

#### المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر في : ٢٦ جمادى الثانية ١٤٣٢هـ

الموافق : ٣٠ مايو ٢٠١١م

يحيى بن سعيد بن عبدالله الجابري

الرئيس التنفيذي